

قانون رقم ٢٨٦

تعديل البند (١) من المادة ١٨٦

من قانون العقوبات

الصادر بموجب المرسوم الاشتراعي رقم ٣٤٠

تاريخ ١٩٤٣/٣/١

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة:

أولاً: يلغى البند (١) من المادة ١٨٦ من قانون  
العقوبات، ويستبدل بالنص الآتي:

«يجيز القانون:

١ - أنواع التأديب غير العنفي التي يمارسها الآباء  
والأمهات على أولادهم، على أن لا تترك أي أثر على  
جسد الأولاد أو تحدث ضرراً في صحتهم الجسدية أو  
النفسية».

ثانياً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة  
الرسمية.

بعيدا في ٣٠ نيسان ٢٠١٤

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: تمام سلام

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: تمام سلام